

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٦٩ لسنة ٢٠٠٧

بتشكيل لجنة عليا لمكافحة التبغ

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٨١ فى شأن الوقاية من أضرار التدخين

المعدل بالقانونين رقمى ٨٥ لسنة ٢٠٠٢ ، ١٥٤ لسنة ٢٠٠٧ :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة عليا لمكافحة التبغ برئاسة وزير الصحة والسكان وعضوية كل من :

- مفتى الجمهورية .
- وزير الإعلام .
- وزير الدولة لشئون البيئة .
- وزير التربية والتعليم .
- رئيس المجلس الأعلى للشباب .
- نقيب الأطباء .
- أحد أعضاء نقابة الصحفيين يختاره وزير الصحة والسكان .
- ويكون مدير إدارة مكافحة التدخين بوزارة الصحة والسكان مقرراً للجنة .

(المادة الثانية)

تسولى اللجنة وضع سياسة مكافحة التبغ والتنسيق بين جهود الوزارات والهيئات فى متابعة تنفيذ هذه السياسات .
ويعرض رئيس اللجنة على مجلس الوزراء التوصيات الصادرة عن اللجنة وذلك لاتخاذ اللازم فى شأنها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى وزير الصحة والسكان تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ شوال سنة ١٤٢٨ هـ
(الموافق ٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / أحمد نظيف